

قرار لرئيس جماعة تيفلت رقم 183 بتاريخ 01 مارس 2023  
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية :  
- رئيس قسم التعمير و البيئة و الأشغال - رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية

إن رئيس جماعة تيفلت ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في (4 شعبان 1377) الموافق لـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تتميمه و تغييره.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق لـ (07 يوليوز 2015 ) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، و لاسيما المواد 96-126 و 127 منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 الموافق لـ (25 نونبر 2011 ) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام و المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 691 بتاريخ 04 أبريل 2016 المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بالجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق لـ 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجر و التعويضات المرتبطة بها.
- قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بالجماعات الترابية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هياتها و نظام التعويضات عن المسؤولية..
- وبناء على مقرر مجلس جماعة تيفلت عدد 06/2022 المتخذ خلال دورته العادية بتاريخ 03 فبراير 2022 القاضي بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها و المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الخميسات .

**يقرر ما يلى:**

المادة الأولى : تعلن جماعة تيفلت عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بهذه الجماعة كالتالي :

- (2) رؤساء أقسام: - رئيس قسم التعمير و البيئة و الأشغال - رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية

- المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه :
- الموظفون المرسمون و الأعون المتعاقدون العاملون بإدارة الجماعة أو الموضوعون رهن إشارة إدارات أخرى الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
  - أن يكونوا مرتبيين على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - أن يكونوا حاصلين على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
  - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع سنوات (4) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو (3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور المتنصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مدعم بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.

- استمارة الترشيح تتضمن سيرة ذاتية تبين مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام و الوظائف التي زاولها ( يسحب نموذج السيرة الذاتية من مصلحة الموارد البشرية ) .

- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها و الرفع من أدائها.

- قرار التعين في الإطار الحالي.

- قرار التعين في منصب المسؤولية إن وجد.

- الوثائق التي تثبت الشروط المطلوبة ( قرار التعين في الإطار الحالي، قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر) وكل وثيقة ذات صلة بالخبرات و الكفاءات المكتسبة خلال المسار العملي و المهني للمترشح.

المادة الرابعة : تحدد مهام مناصب المسؤولية و الكفاءات المطلوبة لتقديرها حسب الملحقين المرفقين لهذا القرار.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين (2) مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة تيفلت ابتداء من يوم ١٢ يونيو ٢٠٢٣ ..... إلى غاية ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ ..... على الساعة الرابعة و النصف و هو آخر أجل لقبول الطلبات.

المادة السادسة : تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن مكان و تاريخ إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بعده و تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس جماعة جماعة تيفلت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة : يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف رئيس جماعة تيفلت عبر نشرها ببوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وتعليقها بالمقرات التابعة لجماعة تيفلت.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و يلصق بالمقرات التابعة لجماعة تيفلت..

حرر بتيفلت في : ٢٠٢٣ ١١ مارس

إمضاء السيد العامل إقليم الخميسات

تأشيره السيد العامل إقليم الخميسات

